

شرح كتاب الصلاة من زاد المستقنع للشيخ ابن عثيمين 153

محمد بن صالح العثيمين

يقول الا من قدم صاحب الله الى اخره يعني الا شخصا قدم صاحبا له في موضع يحفظه له مثل ان يقول لشخص ما يا فلان انا عندي شغل ولا يخلص شغلي الا عند مجيء الامام - 00:00:00

انذهب واجلس في مكان لي في الصف الاول فاذا فعلوا وجلس في الصف الاول فله ان يقيمه لان هذا الذي اقيم ايش نعم وكيل له ونائب عنه وظاهر كلام المؤلف - 00:00:25

ان هذا العمل جائز ان العمل جائز اي يجوز لشخص ان ينيب غيره ليجلس في مكان فاضل ويبقى هذا المنيب حتى يفرغ من حاجاته ثم يتقدم الى المسجد وفي هذا نظر - 00:00:48

بهذا نظر اولاً لان هذا النائب لم يتقدم لنفسه وربما يراه احد فيظنه عمل عملاً صالحاً وليس كذلك وثانياً ان في هذا تحيلاً على تحجر الاماكن الفاضلة لمن لم يتقدم - 00:01:09

والاماكن الفاضلة من احق الناس بها ها؟ ما سبق اليها من سبق اليها وظاهر كلام المؤلف انه يحرم ان يقيم غيره ولو كان الغير صغيراً ولو كان صغيراً وهذا هو الصحيح - 00:01:33

والمذهب انه يجوز ان يقيم الصغير ويجلس مكانه ولكن الصحيح انه لا يجوز ان يقيم الصغير اولاً لعموم النهي لا يقيم الرجل اخاه وثانياً لان النبي عليه الصلاة والسلام قال من سبق الى من لم يسبق عليه - 00:01:57

اليه مسلم فهو احق به وهذا الصبي سابق فلا يجوز لنا ان نهدر حقه وان نظلمه ونقيمه واما من قال بالجواز واستدل بقول النبي صلى الله عليه وسلم ليلني منكم اولو الاحلام والنهي - 00:02:18

فقد استند الى غير مستند له لان قوله صلى الله عليه وسلم ليلني منكم اولو الاحلام والنهي حث لاولي الاحلام والنهي ان يتقدموا ولو قال لا يلني الا اولو الاحلام - 00:02:43

لو قال هكذا لكان لنا الحق في ان نقيم الصغير اما لما قال ليلني فامر ذوي الاحلام والنهي ان يلوه فالمعنى ان هؤلاء مأمورون بان يتقدموا حتى لو الامام والحديث واضح وليس فيه دلالة لما ذهب اليه هؤلاء - 00:03:03

ثم نقول ان في اقامة الصغير عن مكانه مفسدة عظيمة بالنسبة للصغير ما هي انه يبقى في قلبه كراهة في المسجد والتقدم اليه وكراهة لمن اقامه ولذلك لا ننسى ضربة اصابتنا من شخص - 00:03:28

ولاحقنا في المسجد حتى اخرجنا منه يعني ما ما لعبنا ولا شيء فالصعيد لا ينسى الصائم لا ينسى ابداً فاذا اقامهم مجزئ امام الناس ولا سيما اذا كان له تمييز كالسابعة والثامنة - 00:03:57

ينكسر قلبه ويتأثر بهذا تأثراً كبيراً ويكره الرجل الذي اقامه ويكره المسجد ويكون في هذا تنفير للصيام عن الصلاة ففيه مفسد ولهذا القول الراجح في هذه المسألة الذي صوبه صاحب الانصاف وكذلك مال اليه صاحب الفروع وصرح المجد به ايضاً - 00:04:13

جد شيخ الاسلام ابن تيمية انه لا تجوز اقامة الصغير من مكانه ثم هناك مفسدة ايضاً اخرى غير ما سبق اذا اقم الصلاة من الصف الاول وجعلناه في صف واحد مستقل - 00:04:36

نعم تناهيك باللعب يلعبون لعباً عظيماً لكن اذا ابقيناهم في الصف الاول وصار كل طفل الى جنب رجل قل لعبهم بلا شك لهذا كلما تأملت هذا القول اعني انه لا يجوز اقامة صغير - 00:04:55

تبين لك انه هو الصواب نعم في سؤال من هذه المناقشة الدرس هذا طيب بالنسبة لا هو المقصود عند اقامة الصلاة هذا الاصل ولكن

ولكن نقول حتى قبل الصلاة ينبغي ان يكمل العواد الاول - 00:05:17

لأنهم اذا لم يفعلوا هذا حصل اضطراب عند اقامة الصلاة لان الاسلام يبقى فراج في المقدم فيحصل اضطراب ولا سيما اذا كانت اذا

كانت الصفوف يعني غير مستوية نعم نعم - 00:05:51

احد نعم وكذلك ابي بن كعب في مسند في صحيح مسلم لكن الصحابي اذا جاءنا الحديث عن الرسول صلى الله عليه وسلم صار قول

الصحابي كقول غيره من اهل العلم - 00:06:13

يعني يؤخذ منه ويترك. الا يتضمن لو كانت ايش ليست فرجة واحدة حتى لو كان فرج ظاهر الحديث انه لا يتخطى مطلقا ولو تمحو

فرج نعم وحرر رب صلى مفتوح مصلى - 00:06:32

ما لم تحضر الصلاة ومن قام من موضعه لعالم لاحقة ثم عاد اليه قريبا فهو احق به ومن دخل والامام يخطب لم يجلس حتى يصلي

ركعتين يوجد فيهما ولا يجوز الكلام والامام يخطب الا - 00:07:05

الا له انا له او لمن يقدم الخطبة وبعدها. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله

واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين - 00:07:25

المناقشة من اين نعم يقول المؤلف رحمه الله انه ينبغي ان يكثر الدعاء يوم الجمعة فلماذا لماذا؟ بس؟ لانه فيه اوقات اجابة.

رجاء ان يصادف ساعة ساعة الاجابة. طيب - 00:07:39

هل مراده بالدعاء؟ الدعاء بامر الآخرة او بامر الدنيا او بهما جميعا ويعملوا الدنيا وحدها لكن لو اراد ان يدعو بامر الدنيا وحدها

فقط لا يجوزها ايش نعم لا بأس - 00:08:00

طيب يقول يسن ايضا ان يكثر من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم نعم الدليل ان يوم الجمعة في جميع الايام يصلوا فيها

الاكثر من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم - 00:08:27

تخصص يوم الجمعة لامر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك اكثروا علي من الصلاة يوم الجمعة طيب ما معنى الصلاة قال النبي صلى

الله عليه وسلم الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم هي الله عليه في المأ الأعلى - 00:08:46

طيب ما تقول في من قال انها الرحمة اي نعم تجي نظر لان الله سبحانه وتعالى الرحمة والصلاة في اية قوله تعالى اولئك عليهم نعم

لان العلماء اختلفوا في الدعاء لاحد في الصلاة على احد من الانبياء واجازوا الصلاة - 00:09:05

واجاز الدعاء بالرحمة لكل احد. بالاجماع ولا بالخلاف بالاجماع؟ لا رحمة رحمة يعني اجمع العلماء على انه يجوز ان يدعى لكل مؤمن

بالرحمة طيب اه نحن يقول مؤلف لا يتخطى رقاب الناس. التحريم - 00:09:35

نعم وما الذي يدل عليه الذي يدل عليها السنة التحريم الدليل؟ فامر بالجلوس فانه فقال اجلس فقد اذيت. نعم هذا هو الصحيح

وكلام المؤلف يحتمل هذا وهذا طيب يستثني المؤلف - 00:09:59

من هذه المسألة نعم بن داود هذي واحد وغير او الامام طيب هل استثناء الامام مطلق؟ ام مقيد استثناء الامام ايه انت لماذا؟ اذا

كان اذا كان وجود فرد ايه الفرشة دي ما ما يفرجها - 00:10:26

ها مكانه نعم اذا وجد طريقا يمكن ان يصل به الى مكانه ها ايه لا يجوز ان يتحطم وان لم يجد جاز للضرورة اليس كذلك طيب نحن

قلنا للضرورة وقلنا ايضا ان الناس لا يتأذون - 00:10:54

ها؟ بذلك لأنهم يعذرونه يعرفون عذره طيب المسألة من وجد فرجة هل كلام المؤلف مسلمة؟ مسلم او لا لماذا؟ الرسول صلى الله عليه

وسلم عموما قوله اجلس فقد امنت فقد اذيت والاذية تحصل ولو بالتخطي الى الفرجة - 00:11:18

ماذا تقولون؟ صحيح طيب اذا قال قائل يا خالد هم الذين اسقطوا حقهم من هذه الفرجة فكان له ان يتخطى اليها لكن عندنا

عمومنا ناخذ ايش؟ ناخذ بعمومنا. نعم. وان الفرجة كانت ضيقة. ثم لما يعني الناس - 00:11:50

اتسعت هذه البروتين. ايه. ثم لو فرض انهم اخطأوا ايضا هم ولم يسدوا الفرجة فلا تؤذيهم طيب وايضا ذكرنا ان الحديث يا خالد

حديث اجلس فقد اذيت ذكرنا ان الرجل لا يمكن ان يتخطى الرقاب في الغالب الا - 00:12:17

الا اذا كان هناك فرصة يعني وش الفائدة يتخطى الرقاب وكل كل جنب الثاني واضح طيب رجل اقام غيره فجلس مكانه. احمد يحرم علينا ان يقيم احدا فيزل مكانه. الدليل - [00:12:45](#)

لا يقيم رجل اخاه فيجلس مكانه طيب والتعليل ان صح؟ طيب استثنى المؤلف ما استثنى السنة الاولى الصغيرة الثانية من قدم صاحب له يحفظ مكانه. نعم. واما على ما مشى عليه المؤلف يعني ظاهر كلامه. يستثنى مسألة واحدة - [00:13:06](#)

وهي وهي من قدمها صاحب النعم نعم صح كلامه مالي يدل على انه لا يستثنى الا مسألة واحدة وان الصغير لا يجوز اقامته من مكانه والدليل على هذا ان لدينا قاعدة - [00:13:46](#)

وهي ان الاستثناء معيار العموم معيار يعني علامة العموم الاستثناء معيار العموم فمثل هذا اذا قال حرم ان يقيم غير فائز مكانه الا من قدم معناه جميع الصور تحرم الا هذه المسألة - [00:14:03](#)

واضح يا جماعة؟ وهذي من قواعد اصول الفقه ان الاستثناء ايش؟ معيار العموم يعني ميزانك ودليلك طيب ما تقول في باقامة الصعيد الخالدة الصحيح انها لا تجوز طيب فاذا قال لك قائل - [00:14:22](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم يقول ليدني منكم اولو الاحلام والنهي لغاية ما في هل حديث صحيح لكن ليس فيه دلالة على المدعى لان النبي صلى الله عليه وسلم انما قال - [00:14:47](#)

واللغات على نعم احسنت نقول هذا ليس فيه دلالة لان النبي صلى الله عليه وسلم انما قاله حثا لان يتقدم اولو الاحلام يعني اولو العقول والنهي والاحلام على البالغين والاحلام يعني - [00:15:06](#)

ذوي الاحلام جمع حلم والنهي العقوق طيب لو اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يقام الصغار من اماكنهم اذا تقدموا لكنت الصيغة قول لو اراد النبي صلى الله عليه وسلم - [00:15:25](#)

ان يقام الصغار من اماكنهم اذا تقدموا كان صيغة القوم. احسنت فكان يقول لا يلني الا اولو الحمل والنهار بارك الله فيك طيب قال المؤلف رحمه الله وحرم رفع مصلى مفروش - [00:15:45](#)

ما لم تحضر الصلاة وحرم رفع مصلى مفروش حرم يعني صار حرام رفع مصلى مفروش المصلى ما يصلى عليه مثل السجادة مفروش يعني في مكان ما لم تحضر ما لم تحضر الصلاة - [00:16:08](#)

في الشرح في الشرح كلام نقوله يقول رحمه الله وكره ايثار غيره بمكانه الفاضل لا قبوله وليس لغير المؤثر سبقه يقول رحمه الله السارح وكره ايثار غيره بمكانه الفاضل يعني مثلا انا في الصف الاول - [00:16:35](#)

فاردت ان اتأخر اكراما لشخص حضر ليجلس في مكانه يقول المؤلف ان هذا مكروه لماذا - [00:17:05](#)